3389 - إذا مضى شطر الليل أو ثلث الليل أمر مناديا فنادى : هل من داع فيستجاب له هل من سائل فيعطى سؤله هل من مستغفر فيغفر له هل من تائب فيتاب عليه .

(ع عن أبي هريرة وأبي سعيد معا)